

أخذ الزوجة من مال زوجها خفية لشراء الكماليات - الشيخ عبدالرحمن البراك (62001)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل هل يجوز للزوجة ان تأخذ من مال زوجها خفية لشراء بعض الكماليات وتستدل بحديث هند اذا كان زوجها لا يعلم ما دام الكماليات اما اذا كانت من الضروريات انها من النفقة اللازمة فلها ان تأخذ. اما كما تقول - 00:00:00 والكماليات ما لها حد اذا كانت تعرف ان زوجها لا يحب هذه الكماليات ولا يظهر شراءه ولا يظهر بشراءه فلا تأخذ نعم -

00:00:41